

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٢٧ لسنة ٢٠١٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

**قرر :**

**مادة ١ -** تُحرم السيدة/ هدى حمدى محمد الخواجه (الفلسطينية الجنسية)

من اكتساب جنسية زوجها المصرية بالتطبيق لنص المادة السابعة من قانون الجنسية

رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لأسباب تتعلق بالدواعى الأمنية .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠/٨/٢٠١٣

وزير الداخلية

محمد إبراهيم